

## إخراج الزكاة عن أسمهم الأراضي - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

يسأل عن الفلوس التي توضع في مساهمة الاراضي وهي الف ريال. وبعد تسع سنوات صارت تلتasher الف من عليها زكاة الماضية مساهمة في ارض او نحو هذا البيع. فانه يزكيها كل سنة حسب قيمتها. حسب قيمة - 00:00:00

في الارض او غيرها من السلع. كل شيء ويزكي هو واصحابه والشركاء كل يزكي بحق الصدى فاذا بيعت زكا السنة الاخيرة زكي السنين الماضية زكي السنين حسب زكاتها واحرجها بعد ذلك ولكن لا يلزمها ان يزكيها على السنة الاخيرة لا كل سنة على حساب السنة الاولى على قد قيمتها - 00:00:30

الصف الثاني على قد قيمتها وهكذا لان تختلف قد تكون في اول امر رخيصة ثم غالىية قد تكون بالعكس هو غالى ثم رفض فلتلزمه القيمة في كل سنة بحسبها وعلى ضوء ذلك يخرج الزكاة وهي ربع العشر - 00:01:00

القيمة خمسة وعشرين في الالف هذا ربع العشر واثنين ونصف على هذا بقيمة كل سنة - 00:01:20